

## تاج العروس من جواهر القاموس

الْحَرُورُ : حَرُّ الشَّمْسِ . وقيل : الْحَرُورُ : اسْتَيْقَادُ الْحَرِّ وَلَفْجُهُ وَهُوَ  
يَكُونُ بِالذَّهَارِ وَاللَّيْلِ وَالسَّمُومِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالذَّهَارِ . فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ : "  
وَالطَّيْلُ وَلَا الْحَرُورُ " قَالَ الزَّجَّاجُ : مَعْنَاهُ لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ الْحَقِّ الَّذِينَ هُمْ  
ظِلٌّ مِنَ الْحَقِّ وَلَا أَصْحَابُ الْبَاطِلِ الَّذِينَ هُمْ فِي الْحَرُورِ أَيِ الْحَرِّ الدَّائِمِ لَيْلًا  
وَنَهَارًا . وَقَالَ ثَعْلَبٌ : الطَّيْلُ هُنَا الْجَنَّةُ وَالْحَرُورُ النَّارُ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :  
وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّ الظلَّ هُوَ الطَّيْلُ بَعِيدُهُ وَالْحَرُورُ الْحَرُّ بَعِيدُهُ وَجَمْعُ  
الْحَرُورِ حَرَارٌ قَالَ مُضَرَّسٌ :

بَلَمَّا تَعَاوَى قَدْ صَادَفَ الصَّيْفُ مَاءَهَا ... وَفَاضَتْ عَلَيْهَا شَمْسُهُ وَحَرَارُهُ .  
وَحُرَيْرٌ كَزُبَيْرٍ أَبُو الْحُمَيْدِ بْنِ شَيْخِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَوْصِلِيِّ .  
النَّدِيمِ الْمَشْهُورِ . وَقَيْسُ بْنُ عَبْدِ يَدِ بْنِ حُرَيْرِ بْنِ عَبْدِ بْنِ الْجَعْدِ  
الذَّجَارِيِّ الْمَازِنِيِّ أَبُو بَشِيرٍ : صَحَابِيُّ قُتِلَ بِالْيَمَامَةِ وَرَوَى عَنْهُ  
ضَمْرَةُ بْنُ سَعِيدٍ .

وَفَاتَهُ : عَمْرُو بْنُ الْحُرَيْرِ الْأَسَدِيِّ أَخْبَارِي . وَالْحُرَيْرِيَّةُ بِالضَّمِّ :  
الْأَرْضُ الرَّمْلِيَّةُ السَّلْيِيَّةُ الطَّيْبِيَّةُ الصَّالِحَةُ لِلذَّبَاتِ وَهُوَ مَجَازٌ .  
وَفِي الْأَسَاسِ : أَرْضٌ حُرَيْرَةٌ : لَا سَبْخَةَ فِيهَا .  
مِنَ الْمَجَازِ : الْحُرَيْرِيَّةُ مِنَ الْعَرَبِ : أَشْرَافُهُمْ يُقَالُ : مَا فِي حُرَيْرِيَّةِ الْعَرَبِ  
وَالعَجَمِ مِثْلُهُ وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

فَصَارَ حَيًّا وَطَبِيقَ بَعْدَ خَوْفٍ ... عَلَى حُرَيْرِيَّةِ الْعَرَبِ الْهَزَالِي . أَيِ عَلَى  
أَشْرَافِهِمْ . وَيُقَالُ : هُوَ مِنْ حُرَيْرِيَّةِ قَوْمِهِ أَيِ مِنْ خَالِصِهِمْ . وَالْحُرُرُ مِنْ كُلِّ  
شَيْءٍ : أَعْتَقَهُ .

وَالْحُرَيْرِيَّةُ كَهُرَيْرَةٍ : عِ قُرْبِ نَخْلَةَ بَيْتِ الْأَبْوَاءِ وَالْجُحْفَةِ .  
وَحُرَيْرٌ بِالضَّمِّ : دُ قُرْبِ أَمْدٍ كَذَا فِي النَّسْخِ وَالصَّوَابُ : حُرَيْرِينَ بِالضَّمِّ  
كَذَا فِي التَّكْمِلَةِ . وَحُرُورَاءُ كَجُلُورَاءِ بِالْمَدِّ وَقَدْ تُقْصَرُ : بِالْكَوْفَةِ عَلَى  
مِيلَيْنِ مِنْهَا نَزَلَ بِهَا جَمَاعَةٌ خَالَفُوا عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الْخَوَارِجِ .  
وَيُقَالُ : هُوَ حُرُورِيٌّ بَيْتُ الْحَرُورِيَّةِ يَنْتَسِبُونَ إِلَى هَذِهِ الْقَرْيَةِ وَهُمْ  
نَجْدَةٌ الْخَارِجِيُّ وَأَصْحَابُهُ وَمَنْ يَعْتَقِدُ اعْتِقَادَهُمْ يُقَالُ لَهُ : الْحَرُورِيٌّ وَقَدْ  
وَرَدَ أَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لِبَعْضِ مَنْ كَانَتْ تَقْطَعُ أَثَرَ دَمِ الْحَيْضِ

من الثَّوْبِ : أَحْرُورِيَّةٌ ؟ تَعْنِيهِمْ كَانُوا يُدْبِلُ الْغُونُ فِي الْعِيدَاتِ  
وَالْمَشْهُورُ بِهَذِهِ النَّسَبَةِ عِمْرَانُ بْنُ حَطَّانِ السَّدُّوسِيُّ الْحَرُّورِيُّ . وَمِنْ سَجَعَاتِ  
الْأَسَاسِ : لَيْسَ مِنَ الْحَرُّورِيَّةِ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْحَرُّورِيَّةِ .

مِنَ الْمَجَازِ : تَحْرِيرُ الْكِتَابِ وَغَيْرِهِ : تَقْوِيمُهُ وَتَحْلِيصُهُ بِإِقَامَةِ  
حُرُوفِهِ وَتَحْسِينِهِ بِإِصْلَاحِ سَقَطِهِ . وَتَحْرِيرُ الْحِسَابِ : إِثْبَاتُهُ مُسْتَوِيًّا لَا  
غَلْثَ فِيهِ وَلَا سَقَطَ وَلَا مَحْوً .

التَّحْرِيرُ لِلرَّفِيقَةِ : إِعْتَاقُهَا . وَالْمُحَرَّرُ الَّذِي جُعِلَ مِنَ الْعَبِيدِ حُرًّا  
فَأُعْتِقَ .

يُقَالُ : حَرَّ الْعَيْدُ يَحَرُّ حَرَارَةً بِالْفَتْحِ أَي صَارَ حُرًّا . وَفِي حَدِيثِ أَبِي  
الدَّرْدَاءِ : " شِرَارُكُمْ الَّذِينَ لَا يُعْتَقُ مُحَرَّرُهُمْ " أَي أَنَّهُمْ إِذَا أُعْتَقُوا  
اسْتَخْدَمُوا فَإِذَا أُرَادَ فِرَاقَهُمْ ادَّعَوْا رِقَّةً . وَمُحَرَّرُ بْنُ عَامِرٍ  
الْخَزْرَجِيُّ النَّجَّارِيُّ كَمُعَظَّمٍ : صَحَابِيُّ بَدْرِيٌّ تُوُفِّيَ صَدِيحَةَ  
أُحُدٍ وَلَمْ يُعْتَقَبْ .